



الدورة التاسعة عشرة

نيويورك، ٧ - ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٠

### تقرير المكتب بشأن وضع الجدول الزمني لدورات الجمعية

٢. مقدمة.....أولا.
٢. المناقشات التي جرت في المكتب.....ثانيا.
٣. مشاورات مع الدول الأطراف.....ثالثا.
٥. استنتاجات وتوصيات.....رابعا.
٦. المرفق الأول: مشروع نص القرار الجامع.....
- المرفق الثاني: ورقة غير رسمية لمنسق المكتب بشأن تحديد نطاق المشاورات وتحديد المسائل الرئيسية
٧. لدى النظر في وضع الجدول الزمني لدورات الجمعية.....

## أولاً. مقدمة

1. يقدم هذا التقرير عملاً بالولاية المسندة للمكتب فيما يتعلق بموضوع "وضع الجدول الزمني لدورات الجمعية" بناءً على الفقرة 102 من القرار ICC-ASP/18/Res.6، الذي من خلاله "طلبت" جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") إلى المكتب بالتشاور مع جميع الدول الأطراف والمحكمة والمجتمع المدني، في نيويورك أو لاهاي على السواء، بتقديم تقرير بحلول الدورة المقبلة للجمعية، يقيّم الفوائد والتحديات فيما يتعلق بالجدول الحالي، بما في ذلك للاقتراح المتعلق بعقد دورات الجمعية في المستقبل في الأشهر الستة الأولى من كل سنة تقويمية، ومدتها، بما في ذلك اقتراح تقليصها، ومكان انعقاد دورات الجمعية والمكتب وتقديم توصيات لتحسين الكفاءة".<sup>1</sup> وفي الفقرة 103 من القرار، "طلبت" الجمعية أيضاً من المكتب أن يتناول في تقريره في إطار الفقرة 102 اقتراح عقد دورات الجمعية كقاعدة عامة لمدة تصل إلى ستة أيام، ومن الأفضل أن يكون ذلك على مدى أسبوع تقويمي واحد، ما لم يتقرر إجراء انتخابات القضاة أو المدعي العام خلال الدورة".<sup>2</sup>

2. بعد المناقشات التي أجراها المكتب في عام 2019، وإذ يضع في اعتباره "تقرير المكتب الذي يقيم الفوائد والتحديات فيما يتعلق بالجدول الحالي لدورات الجمعية" (ICC-ASP/18/INF.6)،<sup>3</sup> نظر المكتب في الموضوع في عام 2020 في اجتماعاته الأولى والثانية التي عقدت في 24 كانون الثاني/يناير و25 شباط/فبراير على التوالي.<sup>4</sup>

3. وفي 25 آذار/مارس 2020، ونتيجة للمناقشات السابقة، عين المكتب من خلال إجراء الموافقة الصامتة السيد فرناندو أندريس ماراني (الأرجنتيني) بصفته المنسق لموضوع "جدول دورات الجمعية" لقيادة المشاورات مع كل أصحاب المصلحة المعنيين. وعمل بهذه الصفة حتى تاريخ 10 تشرين الأول/أكتوبر.

4. وفي 26 حزيران/يونيو 2020، عقد المنسق التابع للمكتب اجتماعاً للتشاور مع الدول الأطراف، والدول التي تتمتع بمركز المراقب والمحكمة والمجتمع المدني استناداً إلى "التقرير المؤقت للمنسق التابع للمكتب بشأن وجهات النظر العامة للدول الأطراف بشأن وضع جدول لانعقاد دورات الجمعية"،<sup>5</sup> الأمر الذي يعكس التعليقات الواردة على الورقة غير الرسمية التي أعدها المنسق بشأن تحديد نطاق المشاورات وتحديد المسائل الرئيسية المتعلقة بالموضوع (المرفق الثاني). وللتخفيف من تأثير جائحة كوفيد-19، تم عقد الاجتماع بطريقة افتراضية عبر منصة WebEx التابعة للمحكمة.

## ثانياً. المناقشات التي جرت في المكتب

<sup>1</sup> ICC-ASP/18/Res.6، الفقرة 102.

<sup>2</sup> ICC-ASP/18/Res.6، الفقرة 103.

<sup>3</sup> ICC-ASP/18/INF.6.

<sup>4</sup> جدول أعمال وقرارات الاجتماعات ذات الصلة للمكتب المشار إليها في هذه الفقرة متاحة على الموقع التالي: <https://asp.icc->

[cpi.int/en\\_menus/asp/bureau/decisions/Pages/decisions.aspx](https://asp.icc-cpi.int/en_menus/asp/bureau/decisions/Pages/decisions.aspx)

<sup>5</sup> جرى تعميم التقرير المؤقت على الدول الأطراف والدول التي تتمتع بمركز مراقب والمحكمة والمجتمع المدني في 15 حزيران/يونيو 2020.

5. في الاجتماع المعقود في 24 كانون الثاني/يناير 2020، قرر المكتب أن ينظر في موضوع الجدول الزمني لدورة الجمعية العامة في عام 2020 بهدف تقديم تقرير إلى الدورة التاسعة عشرة للجمعية عن تقييم فوائد وتحديات الجدول الحالي للجمعية وفقاً للولاية الممنوحة للمكتب كما ورد في القرار الجامع الذي اعتمده الدورة الثامنة عشرة (ICC-ASP/18/Res.6)، مع مراعاة التقرير السابق للمكتب عن الموضوع نفسه (ICC-ASP/18/INF.6).<sup>6</sup>
6. وفي الاجتماع الثاني المعقود يوم 25 شباط/فبراير، لاحظ المكتب أنه تم تفصيل النقاط التالية إلى بنود في القرار ذي الصلة (ICC-ASP/18/Res.6): اقترح عقد دورات الجمعية المقبلة خلال الأشهر الستة الأولى من كل سنة تقويمية؛ واقترح تقليص مدة دورات الجمعية؛ ومكان انعقاد اجتماعات الجمعية والمكتب؛ وتوصيات لتحسين الكفاءة. وأعرب عن آراء مختلفة فيما يتعلق بفوائد وتحديات عقد اجتماعات الجمعية في المستقبل في الأشهر الستة الأولى من السنة التقويمية، فضلاً عن اقتراح تقليص مدة هذه الاجتماعات. ورأى بعض أعضاء المكتب أن من المستصوب عقد دورة للجمعية خلال مدة زمنية أقصر، في حين أشير إلى أن كل دورة من دورات الجمعية تختلف وأن من شأن ذلك أن يؤدي إلى نتائج عكسية إذا جرى تقليص المدة المحددة. واقترح إجراء مناقشات بشأن هذا الموضوع في نيويورك نظراً لأهمية التمثيل العالمي. وقدم اقتراح بتعيين عضو في المكتب كمنسق لتيسير إجراء مزيد من المناقشات بشأن هذه المسائل وإصدار تقرير يتضمن توصيات. ولاحظ المكتب أن الموضوع يحتاج إلى مزيد من المشاورات، ولا سيما فيما يتعلق بآثار عقد دورات الجمعية في النصف الأول من السنة على اعتماد الميزانية. وقرر المكتب مواصلة مناقشته لهذا البند من جدول الأعمال في الاجتماعات المقبلة.

### ثالثاً. مشاورات مع الدول الأطراف

7. في 1 أيار/مايو 2020، دعا المنسق التابع للمكتب إلى تقديم تعليقات عامة من الدول الأطراف بشأن موضوع وضع جدول لدورات الجمعية استناداً إلى الورقة غير الرسمية المتعلقة بتحديد نطاق المشاورات وتحديد المسائل الرئيسية عند النظر في الموضوع (المرفق الثاني). وفي 15 حزيران/يونيو، عمم "التقرير المؤقت للمنسق التابع للمكتب عن وجهات النظر العامة للدول الأطراف بشأن وضع جدول لدورات الجمعية"، والذي يعكس التعليقات العامة الواردة. وفي 26 حزيران/يونيو، عقد المنسق اجتماعاً للتشاور مع الدول الأطراف والدول التي لها مركز المراقب والمحكمة والمجتمع المدني بشأن التقرير المؤقت.
8. وخلال الاجتماع الذي عُقد في 26 حزيران/يونيو، أعربت الوفود عن استعدادها للنظر في إمكانية عقد دورات الجمعية في النصف الأول من السنة، وخاصة من شهر آذار/مارس إلى شهر حزيران/يونيو، بالنظر أساساً في الجدول الزمني المزدحم للاجتماعات في نيويورك ولاهاي، وكذلك في القيود المتعلقة باجتذاب مشاركين رفيعي المستوى في كانون الأول/ديسمبر.
9. وذكرت بعض الوفود أن كفاءة وفعالية عمل الجمعية هما الجانبان المهمان لدى النظر في تحديد جدول دورات الجمعية، ولذلك ينبغي أن تكون لها الأسبقية على المناقشات المتعلقة بالميزانية، التي ينبغي أن تجري في محفل وحسب أسلوب منفصلين. وذكرت وفود أخرى أن اعتماد الميزانية يشكل جزءاً مهماً من كفاءة عمل الجمعية. وأعرب أيضاً عن رأي مفاده

<sup>6</sup> انظر جدول أعمال وقرارات المكتب في اجتماعه الأول في 24 كانون الثاني/يناير 2020، المتاح على الرابط: [https://asp.icc-cpi.int/iccdocs/asp\\_docs/ASP19/ICC-ASP-19-Bureau-1.pdf](https://asp.icc-cpi.int/iccdocs/asp_docs/ASP19/ICC-ASP-19-Bureau-1.pdf)

أن مسألة الميزانية كانت مسألة أساسية في تسوية الجدول الزمني الحالي لدورات الجمعية، ومن ثم قد تكون مسألة أساسية لأي تغييرات. واقترح أحد الوفود النظر في دورة ميزانية من سنتين من أجل الإدارة الفعالة لجدول الأعمال الذي يتعين على الجمعية معالجته.

10. وفيما يتعلق بطول دورات الجمعية، قالت بعض الوفود، وإن كانت تشجع فكرة المدة الموجزة لدورات الجمعية، إنها تحبذ المرونة عوضاً من أن تحدد مدة محددة، نظراً لأن المدة قد تتوقف على عدد وطبيعة بنود جدول الأعمال التي يتعين على دورة معينة أن تعالجها. وكان البعض يميل إلى خيار تقليص المدة قدر الإمكان. ومن ناحية أخرى، أشار وفد من الوفود إلى أن مسألة مدة الدورات قد سبق البت فيها بعد مناقشة مطولة أجرتها الجمعية في دورتها السادسة عشرة. واعترفت الوفود عموماً بالحاجة لفترة أطول إذا كان سيتم إجراء انتخابات.

11. وفيما يتعلق بمسألة المشاركة، أعرب عن آراء مفادها أن من المهم تصميم دورات الجمعية على نحو يعزز المستوى السياسي للمشاركة، بما في ذلك المشاركة الوزارية. وأشارت بعض الوفود إلى ضرورة تخفيض مدة الدورات، وينبغي أن تتجنب الفصول المتميزة بأنشطة عمل كثيرة خلال نهاية العام. وطلب أحد الوفود أن تقدم أمانة الجمعية سجل حضور الدورات السابقة للجمعية، بما في ذلك دورات الدول الأطراف والدول التي لها مركز المراقب ومنظمات المجتمع المدني، فضلاً عن المعلومات المتعلقة بدرجة الحضور في بداية كل دورة وفي نهاية كل دورة. وأشار نفس الوفد إلى أن غياب الترجمة الفورية أثار أسئلة جدية عندما عقدت اجتماعات المكتب أو دورات الجمعية في نيويورك، بما في ذلك بصفة خاصة الدورة السادسة عشرة المعقودة في عام 2017، التي اعتمدت فيها الجمعية تعديلات هامة فيما يتعلق بجريمة العدوان.

12. وفيما يتعلق بإمكان انعقاد دورات الجمعية واجتماعات المكتب، أشارت بعض الوفود إلى أنه ينبغي التمييز بين ولايتي نيويورك ولاهاي. وذكروا أيضاً أن التناوب في مكان انعقاد دورات الجمعية يستند إلى نظام روما الأساسي نفسه، وأنه ينبغي أن يستمر إجراء الانتخابات في نيويورك، كما هو الحال بالنسبة للمنظمة المتعددة الأطراف الأخرى، بالنظر إلى أن عدداً من الدول ليس لها تمثيل في لاهاي. وأعرب عن رأي مفاده أنه في حين ينبغي أن يحصل كلا مكاني انعقاد الدورات على ولاية خاصة بكل منهما، فمن الضروري تجنب التكرار من أجل تحسين الكفاءة. وأعرب عن القلق من أن مستوى حضور الاجتماع لا ينبغي أن يكون عاملاً حاسماً في النظر في المكان المشترك لعمل الجمعية.

13. وطلبت الوفود المزيد من المعلومات من قلم المحكمة وأمانة الجمعية، بما في ذلك المعلومات عن العواقب المترتبة على الميزانية، والعواقب التي قد تترتب على عمل المحكمة والولايات المسندة للجمعية، إذا ما كانت الدورات ستعقد في النصف الأول من العام. وأقر أحد الوفود بضرورة إجراء تقييمات شاملة مع جميع فروع المحكمة.

14. وأشارت الوفود إلى أنه قد يتعين على الجمعية، لدى النظر في وضع جدول دورات الجمعية، أن تضع في اعتبارها التغييرات الممكنة في شكل وطريقة اجتماعاتها بسبب جائحة كوفيد - 19. وأعرب أيضاً عن رأي مفاده أن محور تركيز هذا العام كان التغلب على حالات الشلل التي تسببت فيها الجائحة، ومن ثم قد تتمكن الدول من مناقشة موضوع جدول دورات الجمعية في مرحلة لاحقة.

15. وأشار المنسق إلى أن عملية التشاور كانت مفتوحة أمام جميع أصحاب المصلحة ودعا منظمات المجتمع المدني إلى تقديم تعليقات عن الموضوع خلال عمليات التشاور المقبلة.
16. وفي 3 كانون الأول/ديسمبر 2020، عُمت ورقة تتضمن ردودا من المحكمة وأمانة الجمعية على الأسئلة التي طُرحت أثناء المناقشات.

#### رابعاً. الاستنتاجات والتوصيات

17. يوصي المكتب بأن يواصل النظر في موضوع جدول دورات الجمعية في الاجتماعات المقبلة في عام 2021، مع مراعاة التوصيات ذات الصلة التي قدمها فريق الخبراء المستقلين، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الدورة العشرين للجمعية.
18. ويختتم المكتب أعماله فيما بين الدوريتين بتوصية الجمعية بإدراج صيغة لغوية في القرار الجامع (المرفق 1).

## المرفق الأول

## مشروع نص القرار الجامع

1. تظل الفقرة 102 من القرار الجامع لعام 2019 (ICC-ASP/18/Res.6) دون تغيير، ونصها كما يلي:  
 "تطلب إلى المكتب أن يقدم، بالتشاور مع جميع الدول الأطراف والمحكمة والمجتمع المدني، في نيويورك ولاهاي، تقريرا إلى الدورة المقبلة للجمعية، عن تقييم الفوائد والتحديات فيما يتعلق بالجدول الحالي، بما في ذلك للاقتراح المتعلق بعقد الاجتماعات المقبلة للجمعية في الأشهر الستة الأولى من كل سنة تقويمية، ومدتها، بما في ذلك اقتراح تقليصها، ومكان انعقاد اجتماعات الجمعية والمكتب، وتقديم توصيات لتحسين الكفاءة؛"
2. تظل الفقرة 103 من القرار الجامع لعام 2019 (ICC-ASP/18/Res.6) دون تغيير، ونصها كما يلي:  
 "تطلب الجمعية أيضا إلى المكتب أن يتناول في تقريره في إطار الفقرة [...] الاقتراح بأن تعقد عقد الجمعية دوراتها كقاعدة عامة لمدة تصل إلى ستة أيام، ومن الأفضل أن يكون ذلك على مدى أسبوع تقويمي واحد، ما لم يتقرر إجراء انتخابات القضاة أو المدعي العام خلال الدورة؛"
3. تظل الفقرة 11 (ط) من المرفق الأول (ولايات) من القرار الجامع لعام 2019 (ICC ASP/18/Res.6) دون تغيير، ونصها كما يلي:  
 "(ط) تطلب إلى المكتب أن يقدم، بالتشاور مع جميع الدول الأطراف والمحكمة والمجتمع المدني، في نيويورك وفي لاهاي، تقريرا يقيم الفوائد والتحديات فيما يتعلق بالجدول الحالي، بما في ذلك للاقتراح المتعلق بعقد الاجتماعات المقبلة للجمعية في النصف الأول من كل سنة تقويمية، ومدتها، بما في ذلك اقتراح تقليصها، ومكان انعقاد اجتماعات الجمعية والمكتب، وتقديم توصيات لتحسين الكفاءة؛"

## المرفق الثاني

ورقة غير رسمية من منسق المكتب بشأن تحديد نطاق المشاورات وتحديد المسائل الرئيسية لدى

### النظر في وضع جدول دورات الجمعية

في الفقرة 102 من القرار ICC-ASP/18/Res.6 من القرار الجامع والفقرة 11 (ط) من المرفق الأول، كلف المكتب "بأن يقدم، بالتشاور مع جميع الدول الأطراف والمحكمة والمجتمع المدني، في نيويورك وفي لاهاي، تقريراً يقيّم الفوائد والتحديات فيما يتعلق بالجدول الحالي، بما في ذلك للاقتراح المتعلق بعقد الاجتماعات المقبلة للجمعية في النصف الأول من كل سنة تقويمية، ومدتها، بما في ذلك اقتراح تقليصها، ومكان انعقاد اجتماعات الجمعية والمكتب، وتقديم توصيات لتحسين الكفاءة؟".

وبالإضافة إلى ذلك، طلبت الجمعية في الفقرة 103 من القرار المذكور إلى المكتب "أن يتناول في تقريره المقدم بموجب الفقرة 102 الاقتراح بأن تعقد الجمعية دوراتها كقاعدة عامة لمدة تصل إلى ستة أيام، ومن الأفضل أن يكون ذلك على مدى أسبوع تقويمي واحد، ما لم يتقرر إجراء انتخابات القضاة أو المدعي العام خلال الدورة؟".

وبعد المناقشات السابقة التي أجريت في المكتب خلال العامين 2019 و2020، بما في ذلك "تقرير المكتب الذي يقيّم الفوائد والتحديات فيما يتعلق بالجدول الحالي لدورات الجمعية" (ICC-ASP/18/INF.6)، المؤرخ 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، قررت الرئاسة تحديد جهة تنسيق للمكتب من أجل قيادة المشاورات مع كل أصحاب المصلحة المعنيين بشأن مسألة "جدول دورات الجمعية". وقد عين المكتب المنسق<sup>1</sup> في 25 آذار/مارس 2020.

ولبدء عملية التشاور، حدد المنسق المسائل التالية التي يتعين معالجتها:

### 1. نطاق الولاية

في الفقرتين 102 و103 من الوثيقة ICC-ASP/18/Res.6، يُطلب من المكتب أن يقدم تقريراً في الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف<sup>2</sup> يقيّم الفوائد والتحديات فيما يتعلق (1) بالجدول، (2) ومدة، (3) ومكان انعقاد اجتماعات الجمعية.

وفيما يتعلق بمسألة الجدول الزمني، ينبغي أن يتناول التقرير أيضاً الاقتراح المتعلق بعقد الاجتماعات المقبلة للجمعية في النصف الأول من كل سنة تقويمية.

وفيما يتعلق بطول مدة الاجتماعات، ينبغي أن يتناول التقرير أيضاً الاقتراح الداعي إلى تقليص مدة دورة الجمعية، بما في ذلك على وجه الخصوص الاقتراح بأن تعقد الجمعية دوراتها كقاعدة عامة لمدة تصل إلى ستة

<sup>1</sup> السيد فرناندو أندرس ماراني (الأرجنتين).

<sup>2</sup> 17.7 كانون الأول/ديسمبر 2020.

أيام، ومن الأفضل أن يكون ذلك على مدى أسبوع تقويمي واحد، ما لم يتقرر إجراء انتخابات القضاة أو المدعي العام خلال الدورة.

وفيما يتعلق بمكان انعقاد الجمعية، ينبغي أن يتناول التقرير مكان انعقاد اجتماعات الجمعية والمكتب على السواء.

وأخيراً، ينبغي أن يقدم التقرير توصيات لتحسين الكفاءة.

## 2. نطاق المشاورات

تنص الولاية الواردة في الفقرة 102 من الوثيقة ICC-ASP/18/Res.6 والفقرة 11 (ط) من مرفقها على أنه ينبغي إجراء مشاورات مع جميع الدول الأطراف والمحكمة والمجتمع المدني، في نيويورك ولاهاي على السواء.

## 3. سبل المضي قدماً

للمضي قدماً في جمع المعلومات من كل أصحاب المصلحة المعنيين، كنقطة انطلاق للمشاورات، دعا المنسق المعني بمسألة "جدول دورات الجمعية" جميع الدول الأطراف والمحكمة والمجتمع المدني إلى معالجة المسائل الواردة أدناه وإرسال التعليقات والآراء إليه على العنوان الإلكتروني [fmr@mrecic.gov.ar](mailto:fmr@mrecic.gov.ar) وإرسال نسخة إلى الأمانة على العنوان الإلكتروني [asp@icc-cpi.int](mailto:asp@icc-cpi.int) بحلول نهاية يوم الاثنين، 18 أيار/مايو 2020.

## 4. الأسئلة التي يتعين تناولها

- (أ) ما هي فوائد وتحديات الجدول الحالي لاجتماعات جمعية الدول الأطراف؟
- (ب) ما هي وجهة نظركم بشأن اقتراح عقد دورات الجمعية المقبلة في الأشهر الستة الأولى من كل سنة تقويمية؟
- (ج) ما هي فوائد وتحديات المدة الحالية لدورات جمعية الدول الأطراف؟
- (د) ما هي وجهة نظرك بشأن الاقتراح الخاص بتقليص مدة الدورات؟
- (هـ) هل تؤيد، كقاعدة عامة، عقد دورات للجمعية لمدة تصل إلى ستة أيام، ما لم يتقرر إجراء انتخابات للقضاة أو المدعي العام خلال الدورة؟ إذا كانت الإجابة "نعم"، فهل ستؤيد عقد الدورة على مدى أسبوع تقويمي واحد؟
- (و) ما هي الفوائد والتحديات ذات الصلة بالأمكان الحالية لانعقاد اجتماعات الجمعية والمكتب؟
- (ز) هل هناك أي مسألة أخرى تتعلق بجدول دورات الجمعية ترغب في تناولها؟